المضاف اليه مقامه وعكسه وتسمية الشيئ باسم
مجاورة وتسميته باسم مايؤول اليه وتسميته
باعتبار ماكان عليه واسم آلة الشيئ عليه واسم
الشيئ على بدله والنكرة فى الاثبات للعموم والمعرف
باللام وارادة واحد منكر واسم احد الضدين على
الاخر والحذف والزيادة كذا فى التقرير وغيره
وضبط ذلك المصنف تبعا لفخر الاسلام فى شيئين
وهما الاتصال صورة او معنى اي وصفا خاصا
لازما مشهورا كما فى تسمية الشجاع اسدا بينهما
اتصال معنى وهي الشجاعة والمطر سماء اتصال صورة
فان السماء اسم لكل ما علاك والسحاب عال والمطر
منه هذا فى الحسيات وفى الشرعيات الاتصال من
حيث السببية والتعليل اي اتصال السبب بالمسبب
والعلة بالمعلول نظير الصورة فى المحسوس فالمشابهة
فى ذلك من حيث المجاورة صورة والاتصال اي اتصال
عقد مشروع بعقد مشروع فى المعنى المشروع حال
كونه مقولا فيه كيف شرع اي لاي معنى شرع ذلك

العقد

العقد المشروع نظير المعنى كالهبة والصدقة فان
كلا منهما تمليك بلا عوض فيستعار احدهما للاخر حتى
يرجع بصدقته على الغني لاهبته للفقير والاول
اي ماهو نظير الصورة على نوعين احدهما اتصال
الحكم بالعلة كاتصال الملك بالشراء لف ونشر وانه اي
هذا الاتصال يوجب اي يثبت الاستعارة من الطرفين
وذلك بان تطلق العلة ويراد بها الحكم وبالعكس للمجاورة
بين العلة والمعلول حتى اذا قال ان اشتريت عبدا
فهو حر فاشترى نصف عبد فباعه ثم اشترى النصف
الآخر شراء صحيحا ونوى به الملك اي قال عنيت بالشراء
الملك عتق هذا النصف او قال ان ملكت عبدا
فهو حر فملك نصف عبد فباعه ثم ملك النصف
الباقي ونوى به اي الملك الشراء لايعتق اي هذا
النصف مالم يجتمع الكل فى ملكه وانما يصدق فيهما
ديانة لانه استعار العلة للحكم فى الاول والحكم للعلة
فى الثانى وفيه يصدق قضاء ايضا لان فيه تشديدا
والثانى من نوعي الاول اتصال السبب المفضي الى الحكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)